

الفصل الرابع

في تثبيت الرسالة وانجاب النبوة

أقول أنّ منكرى الرُّسل صنفان أحدهما المعطلة الذين ينكرون إثبات البارئ سبحانه فلا وجه للكلام معهم إلّا بعد إقرارهم بالتوحيد والثاني البراهمة اقروا بالصانع وانكروا الرسالة واحتجّوا بأنّ الرسول لا يأتي إلّا بما في العقل او بخلافه فإن كان يأتي بموجب العقل فما في العقل كافٍ مما يجب لله تعالى على العباد من معرفته وتوحيده وشكره وعبادته واستعمال الحُسن واستقبح القبيح وان كان يأتي بخلافه فلا وجه لقبوله لأنّ الخطاب وقع على نوى العقول والقضية لها والتميز اودعتها فاجابهم المسلمون بأنّ الرسول أبدًا لا يأتي إلّا بما في العقول إيجابه أو تجويزه وحاشا لله ولرسوله أن يأتوا بخلاف ما في العقول ولكن من الأشياء مما يغمض ويلطف حتى يخطئه العقل او يخفى ويحتجب حتى

يقصر دونه العقل كارتفاع الانسان بما ينزع اليه نفسه ويشتاق
اليه طبعه من ملاذ الاغذية والملاهي المقوية فانه حسن في
العقل الأخذ منها بقدر الحاجة بل واجب وغير حسن اذا كان
لا يملكها الانتفاع بشئ منها ألا بعد الإذن من مالكها فصار فعل
العقل في حال خلاف فعله في حال فدل ان العقل لا يستغنى
بنفسه ولم يضامه شئ من السمع مع أن العقل محتاج الى الرياضة
والتمييز والسمع والتجارب لا غير موهوم لو ان أكل الخلق
عقلاً ووافاهم فطنة غُيب عن الناس وليدًا حتى لم يسمع
شيئاً إلى ان بلغ فأدرك انه يمكنه استخراج علم الفلسفة
والهندسة والطب والتنجم وغير ذلك فدل هذا كله أن
العقل غير مكتف به ولا بد من معلم ومعرف وهادٍ ومذكر
ولا يجوز ان يقع العلم بهذه الاشياء إلهاً ضرورياً لانا ليس
نشاهد ذلك في أجناسها وامثالها وان لا يكون كلها بالا استخراج
والاستنباط من غير مقدمة وأصل سابق فان قيل اذا كان
البارئ مريدًا لصلاح خلقه غير بخيل^١ ولا عاجز ولا يمتنه
تكلف ولا علاج فيما يفعله فهلا جعل خلقه رُسلاً وألهمهم من

^١ بحيل Ms.

العلم ما استغنوا به على الرسل او حبس طابعهم عن التخطي
إلى محذور قيل لو فعل ذلك لم ينزلهم دار البلوى والامتحان
ولا عرضهم لشرف الثواب وما هو إلا كقول من يزعم لم
خلق الله الخلق وأسقط عنهم التكليف وابتدأهم في الجنة
وهذا باب التجويز [f^o 22 r^o] والتعديل وليس كتابنا هذا
بنينا له^١ ولكن لو فعل كان له ما فعل فإذا لم يفعل فنقول
أساء أو جهل أو عجز وهذا الظن ينقض التوحيد وإبطال الدين
فيعاد الكلام فيه وتقرر بأنه عادل حكيم لا يفعل إلا الأصلاح
بخلقه والاعود عليهم ولو جعلهم كلهم رؤسًا لوجب أن يسوى
بينهم في الفضل والعقل والجاه والمال والقوة ولو فعل لما عرف
فاضل فعله ولا قوى قوته ولما شكر وحمد في إسقاط
موجبات الشكر والحمد وإباحة الفكر والذم وهذا قبيح في
العقل فدل أنه لم يجر التسوية بين الخلق لا في الحال ولا
في المال ولا في الرسالة فان طعنوا في الرسالة بما يوجد
فيها من سفك الدماء وذبح البهائم وإيلام الناس فإن العقل
لا يرد شيئاً من ذلك إذا كان فيه ضرب من الصلاح كما

^١ لهذا بنينا. Corr. marg.

يكره الانسان على شرب الأدوية الكريهة وعلى الفصد والحجامة
 وقطع بعض الجوارح عند انتظار مخوفة وتأديب الأطفال وغير
 ذلك فيوجب عليه أن لا يردع ظالمًا ولا يقتص من جارة
 وهذا قبيح وترخيص في الفساد ومن أعظم الدلائل على
 وجوب الرُّسل هذه اللُّغات المختلفة التي تُلَقِّظ الناس بها
 ويتعارفون بها ما يحتاجون الى معرفته ولا بُدَّ من معرف
 ومعلّم لها اسماء المسّميات باختلاف اللغات وكذلك الصناعات
 والآلات التي يتوصّل بها اليها وليس في وسع الناس استخراج
 لغة ووضع لفظ يتفقون عليه إلا بكلام سابق به يتداعون
 ويتواضعون ما يريدون وليس في العقول معرفة ذلك ولا بدّ
 من معلّم قال الله عزّ وجلّ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ
 عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ
 صَادِقِينَ ثُمَّ إِذَا صَحَّتِ النُّبُوَّةُ ووجبت الرسالة بقي أن يُعلم الفرق
 بين النّبى وبين المتنبّى لأنّ الأشخاص متساوية متماثلة ففرّق
 الله تعالى لما اراد من أقامه حجّته وإظهار دعوته بين الصادق
 والكاذب منهم بما خصّه به من الآيات الباهرة والعلامات
 المعجزة الخارجة عن العادة والحسّ وذلك معروف معدود كما

يُحْكِي عَنْ مُوسَى وَعِيسَى وَمُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَغَيْرِهِمْ مِنَ
الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ

القول في كَيْفِيَّةِ الْوَحْيِ وَالرَّسَالَةِ ، أَقُولُ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ وَمَنْ
فَلَيْهِمْ اخْتَلَفُوا فِي هَذَا الْبَابِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا فَزَعَمَتْ طَائِفَةٌ
أَنَّ الْوَحْيَ إلهَامٌ وَتَوْفِيقٌ وَزَعَمَ آخَرُونَ أَنَّهُ قُوَّةُ الرُّوحِ الْقُدْسِيِّ
وَعِنْدَ الْفَلَسَفَةِ النَّبُوَّةُ عِلْمٌ وَعَمَلٌ وَالْمُسْلِمُونَ يَقُولُونَ الْوَحْيَ عَلَى
وَجْهِهِ فَهُوَ الْإلهَامُ وَمِنَهُ الرُّوْيَا وَمِنَهُ تَلْقِينٌ وَمِنَهُ تَنْزِيلٌ وَهَذِهِ
مَسْئَلَةٌ مِنْ فِصْلِ الصِّفَاتِ اغْتَلْنَاهَا فِي مَوْضِعِهَا فَحَرَّرْنَاهَا فِي هَذَا
الْفَصْلِ وَهِيَ كَيْفِيَّةُ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ مِنَ اللَّهِ لِأَنَّ أَهْلَ الْإِسْلَامِ
فِي ذَلِكَ مُخْتَلِفُونَ فَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ فِعْلٌ مِنْهُ فَهُوَ بِهِ
مُتَكَلِّمٌ وَكَذَلِكَ إِرَادَتُهُ وَمَشِيتُهُ وَجَبَّهَ وَبُغَضَهُ وَقَوْلُهُ
كُنْ فَيَكُونُ تَكْوِينٌ مِنْهُ لِشَيْءٍ وَالْقَوْلُ زِيَادَةٌ قَالُوا لِأَنَّ هَذِهِ
الْأَشْيَاءَ أَعْرَاضٌ تَحِلُّ فِي مَوَاضِعٍ لَهَا مَعْلُومَةٌ وَلَيْسَ هُوَ بِمَحَلٍّ
الْأَعْرَاضِ وَقَالَ عَامَّتُهُمْ أَنَّ الْفِعْلَ تَكْوِينٌ [٢٠ ٢٢ ٧٠] وَإِبْجَادٌ مِنْ
غَيْرِ مَعَالِجَةٍ بِمَجَارِحَةٍ إِلَّا مَنْ شَذَّ فَزَعَمَ أَنَّهُ يَخْلُقُ بِيَدَيْهِ
وَالْأَفْعَالُ عَلَى وَجْهِهِ كَثِيرَةٌ فَهُوَ الْفِعْلُ بِالْقَصْدِ وَالِاخْتِيَارِ وَمِنَهُ
الْفِعَالُ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ عَلَى السَّهْوِ وَمِنَهُ الْفِعْلُ بِالِاتِّفَاقِ وَالْبَحْثُ

وَكَلَّهَا حَرَكَاتٍ وَمِنْهُ فَعَلَ التَّوَلَّدَ كَمَا يَنْفَعِلُ الشَّيْءُ بِطَبْعِهِ وَفَعَلَ
 اللَّهُ تَعَالَى غَيْرَ مُشَبَّهٍ بِشَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَا وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ كَلَامَهُ لَيْسَ
 مِنْ أَعْمَالِهِ وَفَرَّقُوا بَيْنَ الْقَوْلِ وَالْفَعْلِ وَلَقَدْ اِمْتَدَّ بِنَا الْقَوْلُ إِلَى
 هَذِهِ وَمَا كَانَ قَصْدُنَا أَنْ نَبْلُغَ كُلَّهُ وَلَكِنْ لَمَّا رَجَوْنَا مِنَ الْخَيْرِ
 وَأَمَلْنَا مِنْ هُدَايَةِ النَّازِلِ فِي كِتَابِنَا وَاهْتِدَائِهِ بِهِ وَلَمَّا نَرَى
 مِنْ فُسَادِ الزَّمَانِ وَأَهْلِهِ وَتَحَرُّمِ طَالِعِ الْإِلْحَادِ وَالنَّفَاقِ وَاعْجَابِ
 كُلِّ ذِي حَرْفَيْنِ بِنَفْسِهِ لِإِنْتِقَاضِ الْعُلَمَاءِ وَدُرُوسِ آثَارِهِمْ وَمَا
 قَدَّمْتَ مِنْ عَمَلٍ هُوَ أَوْ كَدُ فِي نَفْسِي أَمْ لَا^١ وَأَوْثَقُ عُدَّةٍ مِنْ
 جَمِيعِ هَذَا الْكَلَامِ وَالْاجْتِهَادِ فِي شَرْحِهِ وَأَسْأَلُ اللَّهَ الَّذِي مِنْ
 وَأَعَانُ أَنْ يَعْصِمَ مِنْ زُغَاتِ الشَّيْطَانِ وَيَنْفَعَ بِهِ النَّازِلِينَ
 وَالْمُسْتَفِيدِينَ وَأَنْ يَرْحَمَ مِنْ عَذْرَانَا فِي تَقْصِيرِ إِنْ كَانَ مِنَّا وَقَامَ
 بِتَقْوِيمِ أَوْدِهِ وَإِصْلَاحِ غَلْطِهِ مَشَارِكًا لَنَا فِي ثَوَابِهِ وَأَجْرِهِ فَلَمْ
 يَتَعَمَّدْ فِيهِ خَطَاءٌ وَتَحْرِيفًا وَلَا حَمَلْنَا الْحِمَّةَ وَالتَّعَصُّبَ عَلَى تَزْيِيدِ
 أَوْ إِبْطَالِ أَوْ تَغْيِيرِ رَوَايَةٍ أَوْ حِكَايَةٍ بَلْ سُقْنَاهَا عَلَى وَجْهِهَا
 وَأَدَيْنَاهَا بِأَوْجَزِ لَفْظِهَا لَعَلَّنَا بِمَعْمُومِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ مِنَ الْأَعَاجِمِ
 وَالْأَمَيِّينِ مُبْتَدِئِ الْمُتَعَلِّمِينَ ،